يصح ان يقع خبرا عنهم ويصح ان لا يقع فاذا ارادات يكون خبرا عنهم صح ركفا
كسائر الافعال ولانه لو كان كما قال لوجب ان لا يقع الخبر عما لا نتناهى كنعيم
اهل الجنه لانه يقتضي وجود ارادات لا نهايه لها ولانه اذا تجدد ارادة
عباده الله تعالى يكفي اراده واحده ولا يشترط ارادات بعدد اجزا
الشي وكذلك هذا واحتج ابو هاشم بانه يخبر عن جميعهم فوجب
ان يكون لكل واحد اراده كما لو اخبر عنهم مفصلا ولانه لو كان
خبرا عنهم باراده واحده لكان لها من التاثير مثل ما لها الارادات
المختلفه فيودي الى ان يحصل للشي الواحد حكم الاشيا والجواب
عن الاول انه اذا اخبر عن الثاني لا باسرها ان يجعل هذا الخبر خبرا
عنهم وهذا لا يردي الى ما قال مسله وما يوجد من الاراده
حسنه يجوز ان يوجد قبيحه وكذلك جميع الاعراض لنا ان اراده
الحسن كمن زيد وهو غير قادر يقبح ولو كان يقدر عليها الحسن ولانه تعالى
موصوف بالقدره على احيا الميت وان كان عقيب دعوى نبي حسن وان
كان عقيب دعوى كذاب قبح واحتج بانه لو جاز ان يقبح وان لا
يقبح لكان يقبح لمعنى قلنا هذا القدر لا يكفي في اثبات المعاني وانما
يقبح ويحسن لوقوعه على وجه مسله ذهب جماعه من المتاخرين
من البغداذيه الى ان الحسن والقبح يحسن ويقبح لوجهين احدهما لعينه
والاخر لمعنى يسمى احسانا وقبحا فالاول كالاعراض والثاني كالاجسام
قال ابو رشيد ولا يحكى في كلام ابي القسم لنا ان تعليل القبح
والحسن اذا امكن بوقوعه على وجه لم يجز اثبات معنى لاجله فالذي

٢٣١

تلقى في قبحه كونه كذبا وكذلك العبث فلا معنى لاثبات معنى الا يرجع
الى الجهالات ولان العلم حسن الشي مع العلم بوجه الحسن على حاله او تعليل
وقد علمنا انه يصح ان نعلم حسن حلول الاجسام قبل ان نعلم وجود معنا فيهما فلا
يجوز ان يعلل بوجود معنى واما الاعراض فقد بينا مسله السهو لا يضاد الاراده
عند ابي علي وابي هاشم وهو قول القاضي لو كان يقول انه معنى وقال ابو القسم
يضاد الاراده لنا انه يضاد الاعتقاد فلو كان يضاد الاراده لكان يضاد
شيين مختلفين وهذا لا يجوز ولانه يصح ان يكون ساهيا ومريدا ولو كان
السهو يضاد الاراده لما صح ذلك مسله يصح ان يفعل المراد من
دون الاراده وانما يريد لمكان الداعي لا للوجوب وقال ابو القسم لا يصح لنا
انهما فعلان لا يحتاج احدهما الى الاخر يجوز ان يفعل احدهما دون الاخر
كسائر الافعال ولا يقال انه يحتاج الى الاراده لانها موجبه وذلك انا
بينا انها غير موجبه ولانه لو احتاج اليها لجاز وجود الاراده من دون المراد
فيخرج من كونه موجبا وابو القسم بناه على قوله ان الاراده موجبه وقد
بينا فساده مسله التقرب اراده مقارنه للفعل وقال ابو القسم
هو من جنس التمني والمحبه ويجب ان يتقدم الفعل لنا في الله اراده
الله لا يكون متقربا الى غيره بفعله الا ويريد انه يصل الى منزله
من ذلك المتقرب اليه بذلك الفعل ولا يكون هاكذا الا ويكون متقربا
ولو كان معنا غير الاراده التي ذكرناها لكان يصح وجود احدهما
مع عدم الاخر اذ ليس بينهما تعلق بوجه معقول ولانه لو كان معنى
لوجب ان نجد من انفسنا الصفه الصادره عن ذلك المعنى ان هذا وجب

Copyright © King Saud University